

27711 - حكم مراجعة المرأة المطلقة بعد الطلقة الثالثة - نور

على الدرب

عبدالعزیز بن باز

مستمع يقول عبدالله علي ابو عمر. الاخ عبدالله له قضية طلاق بينه وبين زوجته. يقول طلقت زوجتي قبل حوالي عشرين ماما واسترجعتها وطلقتها قبل سنة واسترجعتها. وفي هذا الشهر طلقتها طلقة واحدة. لكن - [00:00:00](#)

اني لا ادري عن الاحوال التي كانت عليها الزوجة من حيث الطهر او عدمه. ثم اني اخبركم بانني رجل مريض مصاب بمرض الاعصاب والضغط. وجهوني كيف يكون الحال بالنسبة لي جزاكم الله خيرا - [00:00:20](#)

اذا كان مضي طلقتان راقيعتان فهذه الطلقة هي الثالثة. وليس لك رجوع اليها مع دعم الحاكم ما ذكرت وعقلك معك مجنون ولا سكران والمرأة ووليها عند المحكمة او تكتب لي في ذلك وانا انظر في الامر. نعم. تحضر مع المرأة ووليها عند المحكمة او عند مكان - [00:00:38](#)

الدعوة حتى يسألون جميعا عن الواقع الحاكم والحاكم يفتي فيما يراه او علي وانا انظر في الامر ان شاء الله جزاكم الله خيرا كونه مصاب بمرض ضغط الدم والاعصاب ما يكفي يعني اذا كان عقلهما ما يكفي الله المستعان على فراش - [00:01:11](#)

الله المستعان. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم. كونه لا يعلم عن حال المرأة من حيث نعم. اذا كان لا يعلم. نعم. فهي من اسباب الوقوع. نعم. لا حول ولا قوة الا بالله - [00:01:33](#)